

فتح المغيـث شرح ألفية الحديث

بغيره أم لا ما لم يرتق إلى الإطراء المنهي عنه فليس بجائر .
ولن يجوز أيضا ما يكرهه الملقب إلا إذا لم يتوصل لتعريفه إلا به كما أوضحناه في أواخر
آداب المحدث بما أغنى من إعادته ويتأكد التحريم في التلقيب المبتكر من الملقب .
فعن ابن عمر مرفوعا كما عند الحاكم وغيره ما من رجل من رمى رجلا بكلمة يشينه بها إلا
حبسه ﷺ تعالى يوم القيامة في طينة الخبال حتى يخرج منها ومن المهم معرفة أسبابها ف
ربما كان لبعض منها سبب يعني ظاهر وإلا فكلها لا تخلو عن أسباب ويستفاد الكثير من ذلك من
جزء سمعته للحافظ أبي محمد عبد الغني بن سعيد الأزدي المصري سماه أسباب الأسماء كالضعيف
والصدوق والقوي والضال مما ذكر هنا وأبي الرجال وأبي الآذان مما ذكر في النوع قبله
ومطين مما ذكر في متى يصح تحمل الحديث ومشكدانة مما ذكر في أدب المحدث والنبيل لأبي
عاصم الضحاك بن مخلد لكونه لما بلغه أن شعبة حلف أن لا يحدث لأمر عرض له قال له حدث
وغلامي فلان حر فقال له شعبة أنت نبيل وقيل في سبب ذلك غير هذا وصاعقة لمحمد بن عبد
الرحيم لشدة مذكراته وحفظه وغنجار لعيسى بن موسى أبي أحمد التميمي البخاري لحمزة وجنيد
وخت ليحيى بن موسى شيخ البخاري لأنها كلمة كانت تجري على لسانه ولوين لمحمد بن سليمان
لكونه كما قال الطبري كان يبيع الدواب ببغداد فيقول هذا الفرس له لوين هذا الفرس له
قديد .

ولكن قد نقل عنه قوله لقبتني أي لوينا وقد رضيت به وكغندر بضم المعجمة ثم نون ساكنة
بعدها دال مهملة مفتوحة ثم راء محمد بن جعفر لكونه كان يكثر الشغب على ابن جريح حين
قدم البصرة فقال له ابن جريح اسكت يا غندر قال عبيد ﷺ ابن عائشة العيشي وأهل الحجاز